

تصدر عن وزارة شؤون الإعلام

مملكة البحرين

## المراسلات

المشرف العام

الجريدة الرسمية

وزارة شؤون الإعلام

فاكس: 17681493-00973

ص. ب 26005

المنامة-مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

## الاشتراكات

قسم التوزيع

وزارة شؤون الإعلام

فاكس: 00973 17871731-

ص. ب: 253

المنامة-مملكة البحرين





## محتويات العدد

- قرار رقم (٩٠) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تخويل بعض موظفي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية  
صفة مأموري الضبط القضائي ..... ٥
- قرار رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية متحدّثي اللغة اليونانية ..... ٧
- قرار رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٠ في شأن نظام تراخيص تأجير المركبات ..... ٩
- قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم مراكز الرعاية الصحية الأولية ..... ١٥
- قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٠ بتنظيم المستشفيات الحكومية ..... ١٦
- قرار رقم (١٩٠) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل المادة الأولى من القرار رقم (١٧٧) لسنة ٢٠١٩  
بشأن تحديد المنطقة الحكومية لاستخراج الرمال البحرية ..... ١٧
- قرار رقم (١٩٩) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تصنيف عقار في منطقة دار كليب - مجمع ١٠٤٨ ..... ١٩
- قرار رقم (٢٠٠) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تصنيف عدد من العقارات في منطقة بوقوة - مجمع ٤٥٧ ..... ٢٢
- قرار رقم (٢٠١) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تغيير تصنيف عدد من العقارات في منطقة سار - مجمع ٥٢٧ ..... ٢٥
- قرار رقم (١٧٨) لسنة ٢٠٢٠ بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية سفينة شباب العالم ..... ٢٨
- قرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠ بشأن إلغاء ترخيص بنك قطاع جملة  
(وفقاً للمبادئ الإسلامية) الممنوح للمصرف العالمي ش.م.ب. (مقفلة) ومنح ترخيص جديد  
لشركة أعمال استثمارية فئة ١ ..... ٣١
- إعلانات من مكتب براءات الاختراع ..... ٣٢
- إعلانات مركز المستثمرين ..... ٤٧





## وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٩٠) لسنة ٢٠٢٠

بشأن تخويل بعض موظفي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية  
صفة مأموري الضبط القضائي

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى قانون الإجراءات الجنائية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٤٥) منه،

وعلى قانون الجمعيات التعاونية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٠، وتعديلاته،

وعلى قانون جمع المال للأغراض العامة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٣، وبناءً على كتاب وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم: ١٠٠/٧٤٣/٢٠٢٠ المؤرخ في ٣ سبتمبر ٢٠٢٠،

وبعد التنسيق مع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية،

قرر الآتي:

## المادة الأولى

يخوّل موظفو وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الآتية أسماؤهم، صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة للجرائم التي تقع في دوائر اختصاصهم بالمخالفة لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته، وقانون الجمعيات التعاونية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٠ وتعديلاته، وقانون جمع المال للأغراض العامة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٣، والقرارات الصادرة تنفيذاً لتلك القوانين، وهم:

١- محمد أحمد محمد عاشير. ٢- إيمان عبدالله محمد سيار. ٣- إيمان أحمد مبارك الحايكي.

### المادة الثانية

تُلغى صفة الضَّبْطية القضائية المخوَّل بها الموظفون: نغم إسحاق محمد مطر، محسن علي الغريري، محمد جاسم الفردان، لمياء أحمد المطوع وحسين عبدالقادر جناحي، الممنوحة لهم بموجب القرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٥ والقرار رقم (١١٠) لسنة ٢٠١٥ والقرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٠ بشأن تخويل بعض موظفي وزارة العمل والتنمية الاجتماعية صفة مأموري الضَّبْط القضائي.

### المادة الثالثة

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير العدل

والشئون الإسلامية والأوقاف

خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٢ محرم ١٤٤٢هـ

الموافق: ١٠ سبتمبر ٢٠٢٠م

## وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

## قرار رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢٠

## بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية متحدثي اللغة اليونانية

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٩٩) لسنة ٢٠١٥ بشأن الترخيص بتسجيل جمعية متحدثي اللغة اليونانية،

وعلى النظام الأساسي لجمعية متحدثي اللغة اليونانية،

واستناداً إلى مذكرة إدارة دعم المنظمات الأهلية المؤرخة في ١٠/٩/٢٠٢٠ والثابتة فيها مخالفات وتجاوزات الجمعية للمواد (٢٢، ٣٣، ٣٨، ٣٩، ٤٦) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩، وعدم عقد اجتماع الجمعية العمومية ومجلس الإدارة، وعدم انتخاب مجلس إدارة للجمعية،

وعملاً بنص المادة (٢٣) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ المشار إليه،

وضماماً لحسن سير العمل بجمعية متحدثي اللغة اليونانية،

وبناءً على عرض الوكيل المساعد لتنمية المجتمع،

## قرر الآتي:

## مادة (١)

يعين مجلس إدارة مؤقت لجمعية متحدثي اللغة اليونانية لمدة ثمانية أشهر، بعضوية كل

من:

١- ANASTASIOS FRAGKOPOULOS

٢- EIRINI KARAMITSOU

٣- IOANNIS PANAGIOTIS KATRAMADAKI

٤- JOHN TOUYAS WAHBA

## مادة (٢)

تكون للمجلس المؤقت الاختصاصات المقررة لمجلس الإدارة وفقاً لأحكام قانون الجمعيات

والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ والنظام الأساسي للجمعية.

#### مادة (٣)

على القائمين بالعمل في الجمعية أن يبادروا بتسليم مجلس الإدارة المؤقت جميع أموال الجمعية وسجلاتها ودفاتها ومستنداتها.

#### مادة (٤)

يُعدُّ مجلس الإدارة المؤقت تقريراً مفصلاً يُقدَّم لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية بشأن أوضاع الجمعية، متضمناً أمورها المالية خلال العامين الماضيين، ومقترحاته لإصلاحها وتطوير وتنظيم العمل بها وفقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما، وذلك خلال ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار.

#### مادة (٥)

يدعو مجلس الإدارة المؤقت الجمعية العمومية إلى اجتماع يُعقد قبل انتهاء المدة المحددة بالمادة رقم (١) من هذا القرار بشهر على الأقل بعد موافقة الوزارة، وأن يعرض عليها تقريراً مفصلاً عن حالة الجمعية. وتنتخب الجمعية العمومية مجلس الإدارة الجديد في الجلسة ذاتها بعد اتخاذ الإجراءات الخاصة بترشيح أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لأحكام القانون والنظام الأساسي المشار إليهما.

#### مادة (٦)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٢٥ محرم ١٤٤٢هـ

الموافق: ١٣ سبتمبر ٢٠٢٠م

## وزارة المواصلات والاتصالات

قرار رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٠  
في شأن نظام تراخيص تأجير المركبات

وزير المواصلات والاتصالات:

بعد الاطلاع على قانون المرور، الصادر بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤، المعدل بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٨، وعلى الأخص المادتين (١٧) و(١٨) منه، وعلى اللائحة التنفيذية لقانون المرور، الصادر بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤، الصادرة بالقرار رقم (١٥٤) لسنة ٢٠١٥، المعدلة بالقرار (١٣٤) لسنة ٢٠١٧، وعلى لائحة تراخيص أنشطة النقل العام، الصادرة بالقرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٥، وتعديلاته، وعلى القرار رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٦ بشأن نظام تراخيص أنشطة النقل العام الداخلي والدولي والسياحي، المعدل بالقرار رقم (٨) لسنة ٢٠١٧، وعلى القرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٦ في شأن نظام تراخيص تأجير السيارات والدراجات الآلية، وعلى القرار رقم (٧) لسنة ٢٠١٨ بشأن تراخيص نقل البضائع، وعلى القرار رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن نظام تراخيص تأجير السيارات الفاخرة بسائق، وبعد التنسيق مع وزارة الداخلية، وبناءً على عرض وكيل الوزارة للنقل البري والبريد، وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الاتي:

التعريفات

مادة (١)

يُقصد بالكلمات والعبارات الواردة في هذا القرار ذات المعاني الواردة في لائحة تراخيص أنشطة النقل العام، الصادرة بالقرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٥، وتكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

اللائحة: لائحة تراخيص أنشطة النقل العام، الصادرة بالقرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٥.

المركبات: تشمل السيارات بكافة أنواعها وأحجامها بما في ذلك الشاحنات والقاطرة

والمقطورة ونصف المقطورة والدراجات الآلية والكهربائية وغيرها.  
الدراجة الكهربائية: دراجة ذات عجلتين أو أكثر، مجهزة بمحرك كهربائي، تسير بقوة المحرك الكهربائي ودفع راكبها، ومعدة لنقل الأشخاص.  
تأجير المركبات: الانتفاع بالمركبات بموجب عقد بين المرخص له والمستأجر وفق الضوابط المحددة في اللائحة وهذا القرار.

### نطاق السريان

#### مادة (٢)

تسري أحكام هذا القرار على التراخيص التي تصدرها الوزارة للشركات والمؤسسات لمزاولة أنشطة تأجير المركبات.

### شروط المركبات

#### مادة (٣)

باستثناء المركبات التي تزيد سعتها عن (١٢) راكباً والشاحنات والقاطرة والمقطورة ونصف المقطورة والدراجات الكهربائية، يجب ألا يقل عدد المركبات المخصصة لمزاولة نشاط تأجير المركبات المرخص به عن (١٠) مركبات، على أن يشترط أن تكون بحالة فنية سليمة، ولا يكون قد مضى على صنعها أكثر من ثلاث سنوات عند طلب بطاقة التشغيل، وفي جميع الأحوال لا يجوز تشغيل المركبة بعد مرور خمس سنوات من سنة صنعها.

### شروط خاصة بالدراجات الكهربائية

#### مادة (٤)

يجب ألا يقل عدد الدراجات الكهربائية المخصصة لمزاولة نشاط تأجير الدراجات الكهربائية المرخص به عن (٢٠) دراجة، على أن يشترط أن تكون الدراجة الكهربائية بحالة فنية سليمة، ولا يكون قد مضى على صنعها أكثر من سنة واحدة عند طلب بطاقة التشغيل، وفي جميع الأحوال لا يجوز تشغيلها بعد مرور ثلاث سنوات من سنة صنعها.

#### مادة (٥)

يجب أن تكون الدراجة الكهربائية مزودة بفرامل إلكترونية وميكانيكية، ولا تزيد سرعتها القصوى عن ١٥ كم في الساعة إلا بموافقة الإدارة.

**مادة (٦)**

يجب على طالب الترخيص لمزاولة نشاط تأجير الدراجات الكهربائية، تزويد الإدارة بموافقة الجهة التي يتبع لها المُجمَع أو المكان الذي سوف يزاول فيه نشاطه.

**مادة (٧)**

يجوز استخدام الدراجة الكهربائية على الممرات والأرصفة المخصصة للدراجات الهوائية.

**مادة (٨)**

لا يجوز للمرخص له بنشاط تأجير الدراجات الكهربائية السماح باستخدامها على الطرُق العامة إلا بعد الحصول على موافقة الإدارة العامة للمرور، والجهات ذات العلاقة.

**مادة (٩)**

لا يجوز تأجير الدراجات الكهربائية لأيِّ شخص يقل عمره عن (١٦) سنة ميلادية، كما يجب النص في العقد على التزام المستأجر بعدم السماح بقيادة الدراجة الكهربائية المستأجرة لمن يقل عمره عن (١٦) سنة ميلادية، كما يجب على المرخص له الاحتفاظ بنسخة من بطاقة هوية المستأجر أو جواز سفره.

**شروط المقر ومكان إيواء المركبات****مادة (١٠)**

مع مراعاة أحكام المادة (٢٧) من اللائحة، يُشترط أن يكون المقر وفروعه في موقع مناسب تتوافر في محيطه مواقف عامة.

**مادة (١١)**

مع مراعاة أحكام المادة (٢٨) من اللائحة، يُشترط في المكان المخصص لإيواء المركبات الشروط الآتية:

أ- أن تكون مساحته كافية لاستيعاب ١٠٪ من المركبات، وبحد أدنى مساحة لا تقل عن استيعاب عدد (٥) مركبات، على أنه يجوز للإدارة النزول عن هذه النسبة إذا كانت المركبات مؤجرة لمدة تزيد عن السنة أو بغرض البيع.

ب- أن يكون مسوراً، ومزوداً بمخارج للطوارئ، وأن تتوفر فيه وسائل الأمن والسلامة.

## واجبات ومسئوليات المرخص له

### مادة (١٢)

يجب على المرخص له مسك سجلٍ ورقيٍّ أو إلكترونيٍّ منتظمٍ ومتسلسلٍ، تدوّن فيه كافة البيانات المتعلقة بعقود تأجير المركبات أو الدراجات الكهربائية، وعلى الأخص أسماء وبيانات الجهات والأشخاص المتعاقد معهم، وتاريخ ومدة وقيمة العقد.

### مادة (١٣)

يجب على المرخص له تدريب العاملين لديه على خدمة العملاء، وعمل الإسعافات الأولية في إحدى الجهات المعنية.

### مادة (١٤)

يجب أن يتضمّن عقد تأجير المركبات بين المرخص له والمستأجر كافة البيانات الجوهرية، وعلى الأخص الآتي:

- أ- البيانات الخاصة بالمرخص له والمستأجر.
- ب- بيانات المركبة، كرقمها وسنة صنعها ونوعها ولونها ورقم القاعدة.
- ج- مدة وقيمة العقد، ومكان ووقت تسليم المركبة للمستأجر وحالتها وقت التسليم.
- د- إذا كان المستأجر سيخرج بالمركبة الى خارج مملكة البحرين، فيجب ذكر ذلك وتحديد وجهته.
- هـ- كيفية تغطية الأضرار الناجمة عن الحوادث.

### مادة (١٥)

باستثناء الدراجات الكهربائية، لا يجوز للمرخص له تأجير المركبة إلا للفئات الآتية:

- أ- الشخص الطبيعي، بشرط أن يحمل رخصة قيادة معتمدة وسارية المفعول تسمح له بقيادة المركبة المستأجرة. ويجب على المرخص له في هذه الحالة وقبل تسليم المركبة إلى المستأجر الاحتفاظ بنسخة من رخصة قيادته وبطاقة هويته أو جواز سفره.
- ب- الشخص الاعتباري، بشرط الالتزام بالشروط الواردة في الفقرة (١) من هذه المادة فيما يتعلق بالسائق الذي يُسمح له بقيادة المركبة.
- ج- لا يجوز للمستأجر أن يعيد تأجير المركبة المستأجرة، كما لا يجوز له أن يسمح للغير باستعمالها إلا بموافقة المرخص له.



**مادة (١٦)**

أ- لا يجوز للمرخص له عند تأجير المركبة حجّز جواز السفر الأصلي للمستأجر أو بطاقة هويته الأصلية.

ب- لا يجوز للمرخص له الامتناع لأيّ سبب من الأسباب، عن تسلّم المركبة من المستأجر عند إعادتها إليه.

**تأجير المركبة بسائق****مادة (١٧)**

مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها في القرار رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن نظام تراخيص تأجير السيارات الفاخرة بسائق، يجوز تأجير المركبة بسائق بالشروط الآتية:  
أ- صدور موافقة مسبقة بذلك من الإدارة.

ب- أن يكون السائق يعمل لدى المرخص له.

ج- أن يُذكر اسم السائق في العقد، وأن تكون لديه رخصة قيادة معتمدة وسارية المفعول تسمح له بقيادة المركبة.

د- ألا تقل مدة إيجار المركبة بسائق عن يوم واحد.

**مادة (١٨)**

يُحظر استخدام المركبة كسيارة أجرة (تاكسي) بأية وسيلة كانت، سواء بالتجول بها في الطرق أو باستدعاء الركاب أو باستخدام التطبيقات الإلكترونية أو بأية وسيلة أخرى.

**مادة (١٩)**

يجب على المرخص له وتابعيه الالتزام بإيقاف المركبات في ساحة الإيواء، ولا يجوز بأيّ حال من الأحوال الوقوف أمام المقر.

**رفض تجديد الترخيص وبطاقة التشغيل****مادة (٢٠)**

إذا لم يستوف المرخص له كافة شروط ومتطلبات الترخيص المنصوص عليها في اللائحة وهذا القرار على الإدارة رفض تجديد الترخيص.

**مادة (٢١)**

على الإدارة رفض تجديد بطاقة التشغيل إذا أصبحت المركبة غير صالحة لخدمة العملاء أو تخالف أيًا من الشروط اللازمة للتجديد.

### أحكام ختامية

#### مادة (٢٢)

مع مراعاة أحكام المادة (٣٤) من اللائحة، يجوز للمرخص له التنازل عن الترخيص الصادر له، لمن تتوافر فيه شروط الترخيص المنصوص عليها في اللائحة وهذا القرار.

#### مادة (٢٣)

مع مراعاة أحكام المادة (٢١) من اللائحة، والمادتين (٣) و(٤) من هذا القرار، يجوز للمرخص له بعد موافقة الإدارة استبعاد أي من المركبات عن مزاولة النشاط المرخص به.

#### مادة (٢٤)

إذا بيعت المركبة تنفيذاً لحكم قضائي، فلا تنتقل بطاقة التشغيل الى المشتري، ويجوز للمرخص له طلب نقل بطاقة التشغيل إلى سيارة أخرى مسجلة باسمه خلال مدة أقصاها (٦) أشهر من تاريخ البيع.

#### مادة (٢٥)

تسري الجزاءات والتدابير المنصوص عليها في المادة (٣٧) من اللائحة في حالة إخلال المرخص له أو أي من تابعيه بأي من التزاماته أو باشتراطات الترخيص، كما تسري أحكام اللائحة فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا القرار.

#### مادة (٢٦)

يُلغى القرار رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٦ في شأن نظام تراخيص تأجير السيارات والدراجات الآلية، كما يُلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار.

#### مادة (٢٧)

على وكيل الوزارة للنقل البري والبريد تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير المواصلات والاتصالات

كمال بن أحمد محمد

صدر بتاريخ: ٢١ محرم ١٤٤٢هـ

الموافق: ٩ سبتمبر ٢٠٢٠م

## المجلس الأعلى للصحة

قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠٢٠  
بتنظيم مراكز الرعاية الصحية الأولية

رئيس المجلس الأعلى للصحة:

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها، وعلى قانون الضمان الصحي، الصادر بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٨، وبناءً على اقتراح مجلس أمناء مراكز الرعاية الصحية الأولية، وبعد التنسيق مع ديوان الخدمة المدنية، وبعد موافقة مجلس الوزراء،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

تُنظَّم مراكز الرعاية الصحية الأولية، وذلك على النحو الآتي:  
مجلس أمناء مراكز الرعاية الصحية الأولية، ويتبعه:  
الرئيس التنفيذي (بدرجة وكيل وزارة)، وتتبعه:  
أولاً: إدارة الموارد البشرية.  
ثانياً: إدارة الموارد المالية.  
ثالثاً: إدارة العمليات والخدمات.

## المادة الثانية

على مجلس أمناء مراكز الرعاية الصحية الأولية تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس المجلس الأعلى للصحة  
الفريق طبيب محمد بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٩ محرم ١٤٤٢هـ  
الموافق: ١٧ سبتمبر ٢٠٢٠م

## المجلس الأعلى للصحة

قرار رقم (٤٢) لسنة ٢٠٢٠  
بتنظيم المستشفيات الحكومية

رئيس المجلس الأعلى للصحة:

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها، وعلى قانون الضمان الصحي، الصادر بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٨، وبناءً على اقتراح مجلس أمناء المستشفيات الحكومية، وبعد التنسيق مع ديوان الخدمة المدنية، وبعد موافقة مجلس الوزراء،

## قرر الآتي:

## المادة الأولى

تُنظَّم المستشفيات الحكومية، وذلك على النحو الآتي:

مجلس أمناء المستشفيات الحكومية، ويتبعه:

الرئيس التنفيذي (بدرجة وكيل وزارة)، وتتبعه:

أولاً: إدارة الموارد البشرية.

ثانياً: إدارة الموارد المالية.

ثالثاً: إدارة العمليات والخدمات.

## المادة الثانية

على مجلس أمناء المستشفيات الحكومية تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس المجلس الأعلى للصحة

الفريق طبيب محمد بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٩ محرم ١٤٤٢هـ

الموافق: ١٧ سبتمبر ٢٠٢٠م

## وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٩٠) لسنة ٢٠٢٠  
بتعديل المادة الأولى من القرار رقم (١٧٧) لسنة ٢٠١٩  
بشأن تحديد المنطقة الحكومية لاستخراج الرمال البحرية

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:  
بعد الاطلاع على القرار رقم (١٧٧) لسنة ٢٠١٩ بشأن تحديد المنطقة الحكومية لاستخراج الرمال البحرية،  
وعلى موافقة اللجنة الوزارية للمشاريع التنموية والبنية التحتية في اجتماعها رقم (٦٩)  
المنعقد بتاريخ ١٢ أغسطس ٢٠٢٠،  
وبناءً على عرض وكيل الوزارة للزراعة والثروة البحرية،

## قرر الآتي:

## مادة (١)

يُستبدل بنص المادة الأولى من القرار رقم (١٧٧) لسنة ٢٠١٩ بشأن تحديد المنطقة الحكومية لاستخراج الرمال البحرية، النص الآتي:  
«تُخصَّص المنطقة البحرية الشمالية الشرقية في المياه الإقليمية لمملكة البحرين والمبيّنة حدودها وإحداثياتها في الخارطة المرافقة لهذا القرار، لاستخراج الرمال البحرية لأغراض الإنشاءات والبناء، ويُحظر استخراجها لأغراض الدفان».

## مادة (٢)

على وكيل الوزارة للزراعة والثروة البحرية والجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٢١ محرم ١٤٤٢هـ  
الموافق: ٩ سبتمبر ٢٠٢٠م



## وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

## قرار رقم (١٩٩) لسنة ٢٠٢٠

## بشأن تصنيف عقار في منطقة دار كليب - مجمع ١٠٤٨

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،  
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،  
وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، وإشغال الطرُق العامة،  
وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،  
وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،  
وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،  
وبعد العرّض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،  
وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،  
وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،  
وبناءً على عرّض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُصنّف العقار رقم ١٠٠١١٥٢٩ الكائن بمنطقة دار كليب مجمع ١٠٤٨، ضمن تصنيف

مناطق السكن المتصل ب (RHB) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

#### مادة (٢)

يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

#### مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٢١ محرم ١٤٤٢هـ

الموافق: ٩ سبتمبر ٢٠٢٠م





مملكة البحرين  
 KINGDOM OF BAHRAIN  
 هيئة التخطيط والتطوير العمراني  
 Urban Planning & Development Authority  
 المحافظة الجنوبية  
 دار كايب - 1048

التصفيف المعتمد  
 المصطلحات :  
 مناطق السكن المتصل (ب)

LEGEND :  
 مناطق السكن المتصل (ب)

هيئة التخطيط والتطوير العمراني  
 URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY

MINISTER OF WORKS AND MUNICIPALITIES  
 وزارة الأشغال وبلديات البحرين  
 URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY  
 الهيئة العامة للتخطيط العمراني  
 رقم المشروع : 410438  
 رقم المخطط : 410438



التخطيط

URBAN PLANNING & DEVELOPMENT AUTHORITY  
 410438

## وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

### قرار رقم (٢٠٠) لسنة ٢٠٢٠

### بشأن تصنيف عدد من العقارات في منطقة بوقوة - مجمع ٤٥٧

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،  
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،  
وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، وإشغال الطرُق العامة،  
وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،  
وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،  
وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،  
وبعد العرّض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،  
وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،  
وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،  
وبناءً على عرّض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يصنّف عدد من العقارات الكائنة بمنطقة بوقوة مجمع ٤٥٧ ضمن تصنيف مناطق

السكن المتصل ب (RHB) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

#### مادة (٢)


يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

#### مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني  
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٢١ محرم ١٤٤٢هـ  
الموافق: ٩ سبتمبر ٢٠٢٠م





## وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

## قرار رقم (٢٠١) لسنة ٢٠٢٠

## بشأن تغيير تصنيف عدد من العقارات في منطقة سار - مجمع ٥٢٧

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها،  
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها،  
وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، وإشغال الطرُق العامة،  
وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،  
وعلى المرسوم رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون الأشغال وشئون البلديات بوزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني،  
وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،  
وبعد العرّض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،  
وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،  
وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،  
وبناءً على عرّض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُغَيَّر تصنيف عدد من العقارات الكائنة في سار مجمع ٥٢٧ إلى تصنيف مناطق السكن

الخاص ب (RB) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

#### مادة (٢)


يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

#### مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني  
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٢١ محرم ١٤٤٢هـ  
الموافق: ٩ سبتمبر ٢٠٢٠م



## وزارة شؤون الشباب والرياضة

### قرار رقم (١٧٨) لسنة ٢٠٢٠

### بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية سفينة شباب العالم

وزير شؤون الشباب والرياضة:

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٠ بشأن نشر رقم قيد وملخص النظام الأساسي لجمعية سفينة شباب العالم المسجلة بوزارة شؤون الشباب والرياضة،

وعلى القرار رقم (٥) لسنة ٢٠١٨ بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية سفينة شباب العالم،

وعلى المذكرة المقدمة من مدير إدارة الشؤون القانونية والتراخيص، والمتضمنة عدم انعقاد الجمعية العمومية لجمعية سفينة شباب العالم لمدة عامين متتاليين، وعدم انتخاب مجلس إدارة للجمعية،

وعملاً بنص المادة (٢٣) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ المشار إليه،  
و ضمناً لحسن سير العمل بجمعية سفينة شباب العالم،  
وبناءً على عرض مدير إدارة الشؤون القانونية والتراخيص،

### قرر الآتي:

### المادة الأولى

يعين مجلس إدارة مؤقت لجمعية سفينة شباب العالم لمدة عام اعتباراً من تاريخ صدور

هذا القرار، برئاسة شيخة عبدالله بطي، وعضوية كل من:

- |                         |               |
|-------------------------|---------------|
| ١- طلال محمد الأنصاري   | نائب الرئيس   |
| ٢- بدور إبراهيم كمال    | أمين السر     |
| ٣- فيصل عيسى الخياط     | الأمين المالي |
| ٤- وفاء إبراهيم العمادي | عضواً         |
| ٥- خالد سلمان الشيخ     | عضواً         |
| ٦- هيفاء محمد هادي      | عضواً         |



عضواً  
عضواً

٧- ليلى عبد الحميد البلوشي  
٨- حمد عبد الله علي

### المادة الثانية

تكون لمجلس الإدارة المعين الاختصاصات المقررة لمجلس الإدارة في النظام الأساسي للجمعية، ويتولى إدارة شئونها وتصريف أمورها، وفقاً لأحكام قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته، واللائحة النموذجية للنظام الأساسي للمراكز والهيئات الشبابية الخاضعة لإشراف وزارة شؤون الشباب والرياضة، الصادرة بالقرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨، والنظام الأساسي للجمعية.

### المادة الثالثة

على مجلس الإدارة السابق للجمعية أن يبادر بتسليم مجلس الإدارة المعين بموجب هذا القرار جميع أموال الجمعية وسجلاتها ودفاترها ومستنداتها.

### المادة الرابعة

يتولى مجلس الإدارة المعين فور العمل بهذا القرار فتح باب العضوية وحصرها وتحديد من تتوافر فيهم الشروط اللازمة لاكتساب عضوية الجمعية العمومية للجمعية، على أن يقوم المجلس بالدعوة لاجتماع الجمعية العمومية قبل نهاية مدته بشهر على الأقل، وأن يعرض عليها تقريراً مفصلاً عن حالة الجمعية. وتنتخب الجمعية العمومية مجلس إدارة جديداً في الجلسة ذاتها، وذلك بعد اتخاذ الإجراءات الخاصة بترشيح أعضاء مجلس الإدارة، وفقاً للقانون واللائحة النموذجية للمراكز والهيئات الشبابية الخاضعة لإشراف وزارة شؤون الشباب والرياضة، والنظام الأساسي للجمعية.

### المادة الخامسة

يُعدُّ مجلس الإدارة المعين تقريراً يقدم إلى وزارة شؤون الشباب والرياضة في نهاية فترة عمله بشأن أوضاع الجمعية، متضمناً أمورها المالية وما قام بها من أعمال خلال تلك الفترة.

#### المادة السادسة

يُلغى القرار رقم (٥) لسنة ٢٠١٨ بشأن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية سفينة شباب العالم، كما يُلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار.

#### المادة السابعة

على مدير إدارة الشؤون القانونية والتراخيص تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير شؤون الشباب والرياضة  
أيمن بن توفيق المؤيد

صدر بتاريخ: ٢٢ محرم ١٤٤٢هـ  
الموافق: ١٠ سبتمبر ٢٠٢٠م

## مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢٠  
 بشأن إلغاء ترخيص بنك قطاع جملة (وفقاً للمبادئ الإسلامية)  
 الممنوح للمصرف العالمي ش.م.ب. (مقفلة)  
 ومنح ترخيص جديد لشركة أعمال استثمارية فئة ١

محافظ مصرف البحرين المركزي:  
 بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية، الصادر بالقانون  
 رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦، وتعديلاته،  
 وعلى اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخِدْمَات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين  
 المركزي، وتعديلاتها،  
 وبناءً على توصية لجنة التراخيص،

## قرر الآتي:

## مادة (١)

يُلغى ترخيص بنك قطاع جملة (وفقاً للمبادئ الإسلامية) الممنوح للمصرف العالمي  
 ش.م.ب. (مقفلة) والمسجل تحت السجل التجاري رقم (٦٥٧٠٨).

## مادة (٢)

يُمنح ترخيص شركة استثمار فئة ١ إلى شركة (جي بي كورب ش.م.ب. مقفلة).

## مادة (٣)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ٢٩ محرم ١٤٤٢هـ  
 الموافق: ١٧ سبتمبر ٢٠٢٠م

الإعلانات الصادرة تطبيقاً لقانون رقم ( 6 ) لسنة 2006 بشأن الرسوم والنماذج الصناعية


إعلان رقم ( 3 ) لسنة 2020

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات التصميمات الصناعية التي تم إيداعها والتصاميم الصناعية المنقضية الحقوق.


وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

- 1- الرقم المسلسل للطلب.
- 2- اسم الطالب وعنوانه.
- 3- تاريخ تقديم الطلب.
- 4- وصف الأداة التي قدم طلب التسجيل من أجلها.
- 5- تصنيف لوكارنو للرسوم والنماذج الصناعية المتعلق بالطلب.
- 6- اسم وعنوان الوكيل المفوض لتسجيل التصميم في مملكة البحرين.
- 7- تاريخ انقضاء الحقوق.
- 8- سبب انقضاء الحقوق.


مدير إدارة العلاقات التجارية الخارجية




رقم الطلب: ب ت / 1723  
 اسم الطالب: فراري أس. بيه. آيه.  
 عنوانه: فراري أس. بيه. آيه. (وعنوانه فيا إيميليا إست 1163،  
 أي-41100 مودينا، إيطاليا)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/05/06  
 وصف طلب التصميم: أجزاء من داخل السيارة  
 التصنيف: 08-12  
 اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
 عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع 351  
 المنامة / السوفيقية, 990




رقم الطلب: ب ت / 1724  
 اسم الطالب : فراري أس. بيه. آيه.  
 عنوانه : فراري أس. بيه. آيه. (وعنوانه فيا إيميليا إست  
 1163، أي-41100 مودينا، إيطاليا)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/05/06  
 وصف طلب التصميم: منظور لسيارة لعبة من جميع الجهات  
 التصنيف: 01-12  
 اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
 عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع 351  
 المنامة / السوفيقية, 990



رقم الطلب: ب ت / 1721  
 اسم الطالب: فراري أس. بيه. آيه.  
 عنوانه: فراري أس. بيه. آيه. (وعنوانه فيا إيميليا إست 1163،  
 أي-41100 مودينا، إيطاليا)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/05/06  
 وصف طلب التصميم: منظور لسيارة من جميع الجهات  
 التصنيف: 08-12  
 اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
 عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع  
 351 المنامة / السوفيقية, 990




رقم الطلب: ب ت / 1722  
 اسم الطالب : فراري أس. بيه. آيه.  
 عنوانه : فراري أس. بيه. آيه. (وعنوانه فيا إيميليا إست 1163،  
 أي-41100 مودينا، إيطاليا)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/05/06  
 وصف طلب التصميم: الشبكة الأمامية المركزية للسيارة  
 التصنيف: 08-12  
 اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
 عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع  
 351 المنامة / السوفيقية, 990




رقم الطلب: ب ت / 1727  
اسم الطالب : تورلن هولدينغ أس آيه  
عنوانه : تورلن هولدينغ أس آيه (وعنوانه رو دو جورا 11،  
2345 ليس بريوليوكس، سويسرا)  
تاريخ تقديم الطلب: 2020/06/04  
وصف طلب التصميم: ساعة يد  
التصنيف : 10-02  
اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع  
351 المنامة / السوفية، 990




رقم الطلب: ب ت / 1728  
اسم الطالب : تورلن هولدينغ أس آيه  
عنوانه : تورلن هولدينغ أس آيه (وعنوانه رو دو جورا 11،  
2345 ليس بريوليوكس، سويسرا)  
تاريخ تقديم الطلب: 2020/06/04  
وصف طلب التصميم: ساعة يد  
التصنيف : 10-02  
اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع  
351 المنامة / السوفية، 990



رقم الطلب: ب ت / 1725  
اسم الطالب : فراري أس. بيه. آيه.  
عنوانه : فراري أس. بيه. آيه. (وعنوانه فيا إيميليا إست  
1163، أي-41100 مودينا، إيطاليا)  
تاريخ تقديم الطلب: 2020/05/06  
وصف طلب التصميم: المصابيح الأمامية للسيارة  
التصنيف: 06-26  
اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع  
351 المنامة / السوفية، 990



رقم الطلب: ب ت / 1726  
اسم الطالب : فراري أس. بيه. آيه.  
عنوانه : فراري أس. بيه. آيه. (وعنوانه فيا إيميليا إست  
1163، أي-41100 مودينا، إيطاليا)  
تاريخ تقديم الطلب: 2020/05/06  
وصف طلب التصميم: المصابيح الخلفية للسيارة بخطوط متصلة  
ولون أحمر  
التصنيف: 06-26  
اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع  
351 المنامة / السوفية، 990



رقم الطلب: ب ت / 1731  
 اسم الطالب : ديكو البحرين ذ.م.م  
 عنوانه : ديكو البحرين ذ.م.م (وعنوانه مبنى 865، طريق  
 115، مجمع 601، منطقة شمال سترة الصناعية، مملكة  
 البحرين)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/07/04  
 وصف طلب التصميم: قفازات سي بي أي لتصميم التغليف  
 التصنيف: 03-09




رقم الطلب: ب ت / 1732  
 اسم الطالب : ديكو البحرين ذ.م.م  
 عنوانه : ديكو البحرين ذ.م.م (وعنوانه مبنى 865، طريق  
 115، مجمع 601، منطقة شمال سترة الصناعية، مملكة  
 البحرين)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/07/04  
 وصف طلب التصميم: قفازات تي بي أي لتصميم التغليف  
 التصنيف: 03-09



رقم الطلب: ب ت / 1729  
 اسم الطالب : ديكو البحرين ذ.م.م  
 عنوانه : ديكو البحرين ذ.م.م (وعنوانه مبنى 865، طريق  
 115، مجمع 601، منطقة شمال سترة الصناعية، مملكة  
 البحرين)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/07/04  
 وصف طلب التصميم: تصميم تغليف الصحون البلاستيكية  
 التصنيف: 05-09




رقم الطلب: ب ت / 1730  
 اسم الطالب : ديكو البحرين ذ.م.م  
 عنوانه : ديكو البحرين ذ.م.م (وعنوانه مبنى 865، طريق  
 115، مجمع 601، منطقة شمال سترة الصناعية، مملكة  
 البحرين)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/07/04  
 وصف طلب التصميم: أوعية ايكو لتصميم ملصقات العبوات  
 التصنيف: 05-09




رقم الطلب: ب ت / 1740

اسم الطالب : ساينكسيز إل إل سي  
عنوانه : ساينكسيز إل إل سي (وعنوانه 8837 لينكسا درايف،  
أوفرلاند بارك، كانساس 66214، الولايات المتحدة الأمريكية)  
تاريخ تقديم الطلب: 2020/07/30  
وصف طلب التصميم: جهاز توليد بيروكسيد الهيدروجين الجاف  
(DHP) (2)  
التصنيف: 23-01  
اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع  
351 المنامة / السوفية، 990




رقم الطلب: ب ت / 1741

اسم الطالب : ساينكسيز إل إل سي  
عنوانه : ساينكسيز إل إل سي (وعنوانه 8837 لينكسا درايف،  
أوفرلاند بارك، كانساس 66214، الولايات المتحدة الأمريكية)  
تاريخ تقديم الطلب: 2020/07/30  
وصف طلب التصميم: جهاز توليد بيروكسيد الهيدروجين الجاف  
(DHP) (3)  
التصنيف: 23-01  
اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع  
351 المنامة / السوفية،



رقم الطلب: ب ت / 1733


اسم الطالب : علي عبدالرحمن علي مطر  
عنوانه : علي عبدالرحمن علي مطر (وعنوانه فيلا 530 طريق  
3410 مجمع 934 رفاع، مملكة البحرين)  
تاريخ تقديم الطلب: 2020/07/21  
وصف طلب التصميم: تطور جهاز يزيل الرذاذ  
(AEROSOL) المتطاير من قم المرضى أثناء العلاج. من  
المعروف ان هذا الرذاذ يحمل الكثير من البكتريا والفيروسات  
وان تطايرها سوف ينتشر في ارجاء غرفه المعالجه مما يعرض  
الكادر الطبي وكذلك المرضى اللذين سوف يعالجون في نفس  
الحجرة لاحقا الى احتمال العدوى بمختلف الامراض .بالاضافة  
الى كل ذلك فان هذا الجهاز سوف يغير كل الهواء في حجرة  
المعالجة ويحبس هواء جديد الي جميع انحاء الغرفة خالي من كل  
الرذاذ المتطاير خلال؟ دقائق تقريبا .  
التصنيف: 24-1



رقم الطلب: ب ت / 1739


اسم الطالب : ساينكسيز إل إل سي  
عنوانه : ساينكسيز إل إل سي (وعنوانه 8837 لينكسا درايف،  
أوفرلاند بارك، كانساس 66214، الولايات المتحدة الأمريكية)  
تاريخ تقديم الطلب: 2020/07/30  
وصف طلب التصميم: جهاز توليد بيروكسيد الهيدروجين الجاف  
(DHP) (1)  
التصنيف: 23-01  
اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
عنوانه : شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع  
351 المنامة / السوفية، 990






رقم الطلب: ب ت / 1744  
 اسم الطالب: إتش دي إف ش م ح  
 عنوانه: إتش دي إف ش م ح (وعنوانه مكتب رقم 507 إل بي 15، ص. ب 17843، جبل علي، دبي، الامارات العربية المتحدة)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/08/06  
 وصف طلب التصميم: جرة  
 التصنيف: 3-9  
 اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
 عنوانه: شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع 351 المنامة / السوفية، 990

رقم الطلب: ب ت / 1747  
 اسم الطالب: لالابلا  
 عنوانه: لالابلا (وعنوانه شقة/محل رقم 0، مبنى 1408، طريق 5431، قلالي، مجمع 254 00973 البحرين)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/08/19  
 وصف طلب التصميم: مجموعة ورود عشوائية مرسومة بطريقة التخطيط تشكل نقشة (رسمة) تستخدم كعلامة لشركة لالابلا  
 التصنيف: 1-9



رقم الطلب: ب ت / 1742  
 اسم الطالب: ساينكسيز إل إل سي  
 عنوانه: ساينكسيز إل إل سي (وعنوانه 8837 لينكسا درايف، أوفرلاند بارك، كانساس 66214، الولايات المتحدة الأمريكية)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/08/05  
 وصف طلب التصميم: تصميم الشراع التحفيزي لجهاز توليد بيروكسيد الهيدروجين الجاف (4) (DHP)  
 التصنيف: 23-01  
 اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
 عنوانه: شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع 351 المنامة / السوفية، 990



رقم الطلب: ب ت / 1743  
 اسم الطالب: ساينكسيز إل إل سي  
 عنوانه: ساينكسيز إل إل سي (وعنوانه 8837 لينكسا درايف، أوفرلاند بارك، كانساس 66214، الولايات المتحدة الأمريكية)  
 تاريخ تقديم الطلب: 2020/08/05  
 وصف طلب التصميم: تصميم الشراع التحفيزي لجهاز توليد بيروكسيد الهيدروجين الجاف (5) (DHP)  
 التصنيف: 23-01  
 اسم الوكيل المفوض: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس  
 عنوانه: شقة 101 مبنى 1002 طريق 5121 مجمع 351 المنامة / السوفية، 990

استناداً للمادة (22) من القانون رقم (6) لسنة 2006 بشأن الرسوم والنماذج الصناعية، انقضت جميع الحقوق المترتبة على الرسوم والنماذج الصناعية المذكورة بالجدول أدناه

رقم	رقم الرسم أو نموذج صناعي	تاريخ انقضاء الحقوق	سبب انقضاء الحقوق
1	1261	14/08/2018	عدم دفع الرسوم السنوية
2	610	8/3/2019	لانتهاؤ مدة الحماية
3	615	13/04/2019	لانتهاؤ مدة الحماية
4	617	5/5/2019	لانتهاؤ مدة الحماية
5	595	10/11/2018	لانتهاؤ مدة الحماية
6	771	22/02/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
7	772	22/02/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
8	1380	2/2/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
9	1350	18/2/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
10	1351	18/2/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
11	1291	12/2/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
12	1292	12/2/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
13	1299	12/2/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
14	1376	2/2/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
15	1377	2/2/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
16	1387	2/2/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
17	1172	7/3/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
18	1470	16/3/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
19	694	5/4/2018	عدم دفع الرسوم السنوية
20	695	5/4/2018	عدم دفع الرسوم السنوية
21	696	5/4/2018	عدم دفع الرسوم السنوية
22	697	5/4/2018	عدم دفع الرسوم السنوية
23	698	5/4/2018	عدم دفع الرسوم السنوية
24	699	5/4/2018	عدم دفع الرسوم السنوية
25	1314	23/4/2018	عدم دفع الرسوم السنوية
26	939	17/6/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
27	1580	06/09/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
28	731	13/09/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
29	732	13/09/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
30	1498	06/09/2020	عدم دفع الرسوم السنوية

الإعلانات الصادرة تطبيقاً لقانون رقم ( 14 ) لسنة 2006  
بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة

إعلان رقم (3) لسنة 2020

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات براءات الاختراع ونماذج المنفعة التي تم إيداعها، والطلبات التي تم نقل ملكيتها والطلبات التي انقضت الحقوق المترتبة عليها.

وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

- 1- الرقم المتسلسل للطلب وبراءة الاختراع
- 2- رقم الإيداع الدولي
- 3- تاريخ تقديم الطلب
- 4- أسم المخترع
- 5- أسم مالك البراءة وعنوانه
- 6- التصنيف الدولي
- 7- المراجع
- 8- أسم الاختراع
- 8- ملخص البراءة
- 9- عدد عناصر الحماية
- 10- تاريخ نقل الملكية
- 11- أسم المالك السابق وعنوانه
- 12- أسم المالك الحالي وعنوانه
- 13- تاريخ انقضاء الحقوق المترتبة على البراءة
- 14- سبب انقضاء الحقوق المترتبة على البراءة

مدير إدارة العلاقات التجارية الخارجية

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2020/06/17	[11] رقم البراءة: 1642
<p>[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: A01N 25/04; A01N 49/00; A01N 55/00; A01N 55/10 [56] المراجع: WO 01/19190 A1 FR 2823101 A1 WO 2007/104345 A2 PRIESTLEY C MET AL: "Lethality of essential oil constituents towards the human louse, Pediculus humanus, and its eggs", FITOTERAPIA, IDB HOLDING, MILAN, IT LNKD-DOI:10.1016/J.FITOTE.2006.04.005, Vol. 77, No. 4, 1 June 2006, Pages 303-309, XP024925930 WO 02/074088 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20110116 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2011/11/10 [86] رقم الإبداع الدولي: PCT/GB2010/000933 [30] الأولوية: [31] 908226.4 [32] 2009/05/14 [33] المملكة المتحدة [72] المخترع: ثورنتون أند روس ليمتد (المملكة المتحدة) [73] مالك البراءة: نايجل كوبر، (المملكة المتحدة) [74] الوكيل: سابا و شركاهم تي ام بي</p>

[54] اسم الاختراع: طريقة وتركيبية لمكافحة طفيليات خارجية

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع بتوفير تركيبات مبيدة للطفيليات الخارجية تتضمن خليط من مادة حاملة و مادة نشطة مع عامل استحلاب. تشتمل المادة الحاملة على سيلوكسان منخفض اللزوجة غير متطاير وتشتمل المادة النشطة على سيلوكسان عالي اللزوجة غير متطاير. ويتضمن كل من السيلوكسان منخفض اللزوجة و السيلوكسان عالي اللزوجة نقطة وميض كأس مغلق تساوي على الأقل 100 درجة مئوية. وعلى نحو مفضل، يشتمل كلا من السيلوكسان منخفض اللزوجة و السيلوكسان عالي اللزوجة على داي ميثيكون أو داي ميثيكونول أو خليط منهما، حيث السيلوكسان منخفض اللزوجة له لزوجة في النطاق من 5 إلى 1000 سنتي ستوك ضمنا و السيلوكسان عالي اللزوجة له لزوجة على الأقل 1000 سنتي ستوك.



عدد عناصر الحماية: 14


## [12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2020/07/07	[11] رقم البراءة: 1643
[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: B25B 21/02; B25B 23/00 [56] المراجع: EP 2210708 A2 US 2007/251359 A1 EP 2055436 A2 EP 2082840 A2 US 2010/011912 A1	[21] رقم الطلب: 20120103 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2012/08/08 [86] رقم الإبداع الدولي: PCT/IB2011/001019 [30] الأولوية: [31] 61/302,598 [32] 2010/02/09 [33] الولايات المتحدة الأمريكية [72] المخترعون: 1- ريتشارد جيه. راسكا 2- إريك بيه. جنكرز 3- بيتر كوبينهوفر (الولايات المتحدة الأمريكية) [73] مالك البراءة: هانتورك ريفيجي يونيكس كوربوريشن، الولايات المتحدة الأمريكية [74] الوكيل: سابا و شركاهم تي ام بي

## [54] اسم الاختراع: جهاز لربط المثبتات الخيطية بإحكام

## [57] الملخص:

ووفقاً لجانب أول من الإختراع فإننا نعد جهازاً لربط وفك مثبت صناعي بدون تفاعل ومساعد بالتفاعل مشتملاً على: موتور لتوليد قوة لف للثابت؛ آلية تضاعف قوة اللف لنموذج عالي العزم/منخفض السرعة مشتملة على عدة وسائل إنتقال تضاعف قوة اللف؛ آلية تصادم بقوة اللف لنموذج عزم منخفض/عالي السرعة مشتملة على عدة وسائل إنتقال التصادم بقوة اللف؛ مثبت متصل في الحالة التشغيلية بوسيلة إنتقال التضاعف واحدة على الأقل؛ آلية تفاعل لنقل قوة التفاعل المتولدة على المبيت أثناء نموذج العزم العالي/منخفض السرعة لجسم ساكن؛ وفيها أثناء نموذج العزم العالي/منخفض السرعة تدور وسيلتي إنتقال للتضاعف على الأقل بالنسبة لبعضهما؛ وفيها أثناء نموذج العزم المنخفض/عالي السرعة تكون وسيلتي الإنتقال للتضاعف على الأقل موحدتين لتحقيق حركة الطرق من آلية التصادم.



عدد عناصر الحماية: 25

[12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2020/06/25	[11] رقم البراءة: 1644
<p>[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: C23C 8/50 C23C 8/56</p> <p>[56] المراجع: US 4019928 A FR 2265094 A1</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20130118 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2013/09/11 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/FR2012/050479 [30] الأولوية: [31] 1152020 [32] 2011/11/03 [33] فرنسا [72] المخترعون: 1 - تشافاني، هيرفي 2- مايورين- بيرير، فيليب [73] مالك البراءة: إتش. إي. إف. ، فرنسا [74] الوكيل: سماس للملكية الفكرية</p>

[54] اسم الاختراع: حمام ملح مصهور لنيترية الأجزاء الميكانيكية المصنوعة من الفولاذ، وطريقة تنفيذها

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع بحمام ملح مصهور لنيترية الأجزاء الميكانيكية المصنوعة من الفولاذ، يحتوي أساساً على التالي (المحتويات المعبر عنها بالوزن٪): 25 إلى 60 بالوزن ٪ من كلوريدات معدن قلوي؛ 10 إلى 40 بالوزن٪ كربونات معدن قلوي؛ 20 إلى 50 بالوزن٪ من سيانات معدن قلوي؛ وحد أقصى من 3٪ بالوزن من أيونات سيانيد (متكونة خلال استخدام الحمام)، حيث يكون إجمالي المحتويات هو 100٪ بالوزن. ويشكل مفضل، يحتوي الحمام على: 25 إلى 30٪ بالوزن سيانيد صوديوم؛ 25 إلى 30٪ بالوزن من كربونات صوديوم وكربونات ليثيوم؛ 40 إلى 50٪ بالوزن من كلوريدات بوتاسيوم؛ والحد الأقصى 3٪ بالوزن من أيونات سيانيد (مشكلة خلال الاستخدام من الحمام)، ويبلغ إجمالي المحتويات 100٪ بالوزن.

عدد عناصر الحماية: 11


## [12] براءة اختراع

تاريخ قرار منح البراءة: 2020/06/02	[11] رقم البراءة: 1645
<p>[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: B01D 46/00; B01D 53/00; C25C 3/22</p> <p>[56] المراجع: CN 102061488 A CN 201793776 U CN 1958866 A US 2008050298 A1 EP 2360296 A1 JP 2001355089 A</p>	<p>[21] رقم الطلب: 20140020 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2014/02/27 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/CN2012/001115 [30] الأولوية: 2011/08/29 [32] 201110250021.5 [31] [33] الصين [72] المخترعون: 1- سونغ، هايتشن 2- زهانغ، غوبين 3- وانغ، فوكيانغ 4- ليو، يافينغ 5- وانغ، لين 6- هو، هونغوو (الصين) [73] مالك البراءة: تشاينا ألومنيوم إنترناشيونال إنجنيرينغ كوربوريشن ليمتد، الصين [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس</p>

## [54] اسم الاختراع: نظام سفلي للتنقية بالشفط

## [57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي بنظام تنقية سفلي من نوع امتصاص الغاز. وتم تشكيله ليتألف من: مساحة تراب والتي يكون الجزء السفلي لها متصل مع مشعب تجميع أمامي لمساحة التراب من خلال أنبوب امتصاص الغاز لمساحة التراب، يتم تزويد أنبوب امتصاص الغاز لمساحة التراب بمفاعل من نوع متعدد النقاط، تم وضع وسيلة لتوزيع الألومينا بين المفاعل من النوع متعدد النقاط وقادوس تخزين الألومينا الجديدة، يتم توصيل وسيلة لتوزيع الألومينا بالمفاعل من النوع متعدد النقاط عبر مجرى توزيع مائل، ويتم تزويد وسيلة تغذية بالألومينا بين وسيلة توزيع الألومينا وقادوس تخزين الألومينا الجديدة، يتم وضع أنبوب تغذية ارتدادي أسفل مساحة التراب، حيث يتم توصيل أنبوب التغذية الارتدادي بوسيلة لرفع المادة من خلال مجرى إعادة المائل ثم توصيله بقادوس لتخزين الألومينا الحاملة للفلور، ويتم توصيل جزء علوي لمساحة التراب بمشعب تجميع مخرج مساحة التراب من خلال أنبوب مخرج مساحة التراب، ويتم توصيل مشعب تجميع مخرج مساحة التراب بمدخنة من خلال وسيلة نفخ. يمكن أن يوفر الاختراع الحالي من الناحية المالية، ويعمل على تحسين الكفاءة، وتقليل فترة الإنشاء، وتقليل استهلاك النظام للطاقة، وتسهيل الصيانة وزيادة ثبات النظام، ويكون له استخدامات شاملة محتملة في السوق.



عدد عناصر الحماية: 15

### نقل ملكية براءة اختراع

رقم الطلب	تاريخ المعاملة	المالك السابق	المالك الحالي
20120024	14/06/2020	ديم أوفشور هولدينغ إن.في . وعنوانه : هافن 1025-ستشيلدديجك 30 ،بي-2070 زويجنديتشت، بلجيكا	ديم أوفشور بي إي إن.في . وعنوانه : هافن 1025-ستشيلدديجك 30 ،بي-2070 زويجنديتشت، بلجيكا
20120145	08/06/2020	سيمنز آيه جي أوستريتش وعنوانه : سيمنز ستراسيه 90 ، 1210 وين، النمسا	سيمنز موبيليتي أوستريا جي ام بي أتش وعنوانه : سيمنستراسيه 90 ، 1210 فيينا ، النمسا
20120156	08/06/2020	سيمنز آيه جي أوستريتش وعنوانه : سيمنز ستراسيه 90 ، 1210 وين، النمسا.	سيمنز موبيليتي أوستريا جي ام بي أتش وعنوانه : سيمنستراسيه 90 ، 1210 فيينا ، النمسا
20140021	08/06/2020	بيه بيه جي اندستريز أوهايو ، إنك وعنوانه: 3800ويست 143 ستريت كليفلاند، أوهايو 44111، الولايات المتحدة الأمريكية	نيبون إلكترونيك جلاس أمريكا إنك وعنوانه : 1515 إيست وودفيلد رود ، سويت 720 ، شوامبيرغ ، إلينوي 60173 ، الولايات المتحدة الأمريكية
20140021	08/06/2020	نيبون إلكترونيك جلاس أمريكا إنك وعنوانه : 1515 إيست وودفيلد رود ، سويت 720 شوامبيرغ ، إلينوي 60173 ، الولايات المتحدة الأمريكية	إلكترونيك جلاس فايبر أمريكا إل إل سي وعنوانه : 940 ووشورن سويتش رود ، شيلبي ، نورث كارولينا 28150 ، الولايات المتحدة الأمريكية
20140127	10/09/2020	نيو ستيل جلوبال ان.في وعنوانه : ستراوينسكيلان 3127، 8 إي فيرديبينغ، 1077 زد إكس، أمستردام، هولندا	نيو ستيل أس آيه وعنوانه : أف. جاو كاباريل دي ميلو نيتو ، 850 إيست تاور ، سالاس 1405 إي 1406 ، بارا دا تيجوكا ، ريو دي جانيرو ، سي إي بيه: 057-22775 ، البرازيل.



نيو ستيل جلو بال ان في وعنوانه : أف. جاو كاباريل دي ميلو نيتو ، 850 ايست تاور ، سالاس 1405 إي 1406 ، بارا دا تيجوكا ، ريو دي جانيرو ، سي إي بيه: 057-22775 ، البرازيل.	نيو ستيل جلو بال ان في وعنوانه : ستر اوينسكيلان 3127، 8 إي فيرديبينغ، 1077 زد إكس، أمستردام، هولندا	10/09/2020	20170064
نيو ستيل جلو بال ان في وعنوانه : أف. جاو كاباريل دي ميلو نيتو ، 850 ايست تاور ، سالاس 1405 إي 1406 ، بارا دا تيجوكا ، ريو دي جانيرو ، سي إي بيه: 057-22775 ، البرازيل.	نيو ستيل جلو بال ان في وعنوانه : ستر اوينسكيلان 3127، 8 إي فيرديبينغ، 1077 زد إكس، أمستردام، هولندا	10/09/2020	20170146
1- ثيراكون أس آيه أس 2- إنسيرم (إنستيتوت ناشونال دي ال سانتي إت دي ال ريتشرتش ميديكال) 3- يونيفرسيتي نيس سوفيا أنتيبوليس وعنوانه : 1- جروسبيترانليج 29، 4052 بازل، سويسرا 2- 101 رو دي توليبك، 75013 باريس، فرنسا 3- 28 أفينيو دي فالروز، 06103 نيس، فرنسا	1- ثيراكون أس آيه أس 2- إنسيرم (إنستيتوت ناشونال دي ال سانتي إت دي ال ريتشرتش ميديكال) 3- يونيفرسيتي نيس سوفيا أنتيبوليس وعنوانه : 1- 2000 روت دس لوسبولز، لس ألفوريمس - أريستوت آيه، 06410 بيوت، فرنسا 2- 101 رو دي توليبك، 75013 باريس، فرنسا 3- 28 أفينيو دي فالروز، 06103 نيس، فرنسا	03/06/2020	20190010
1- فايزر إنك. 2- إنسيرم (إنستيتوت ناشونال دي ال سانتي إت دي ال ريتشرتش ميديكال) 3- يونيفرسيتي نيس سوفيا أنتيبوليس وعنوانه : 1- 235 ايست 42 ستريت، نيويورك، نيويورك 10017، أمريكا 2- 101 رو دي توليبك، 75013 باريس، فرنسا 3- 28 أفينيو دي فالروز، 06103 نيس، فرنسا	1- ثيراكون أس آيه أس 2- إنسيرم (إنستيتوت ناشونال دي ال سانتي إت دي ال ريتشرتش ميديكال) 3- يونيفرسيتي نيس سوفيا أنتيبوليس وعنوانه : 1- جروسبيترانليج 29، 4052 بازل، سويسرا 2- 101 رو دي توليبك، 75013 باريس، فرنسا 3- 28 أفينيو دي فالروز، 06103 نيس، فرنسا	03/06/2020	20190010
ديواكت البس جي أم بي أتش وعنوانه : هولتزنورفستراسه 13 ، 14057 برلين- شارلوتنبورغ ، ألمانيا	1- ديتليف جاكشيز 2- ديتريش فون موتيس 3- والتر اربر وعنوانه : 1- تيتشهوف 7 ، 30659 هانوفر ، ألمانيا 2- (دالويتزر ستراسيه 78 ، 15366 نوينهاجين ، ألمانيا 3- مارولتينغر غاسيه 49 ، 2303 ، 1160 وين ، النمسا	25/08/2020	20200087

## انقضاء الحقوق المترتبة على براءة الاختراع وابطالها

استنادا للمادة (28) من القانون رقم (1) لسنة 2004 المعدل بالقانون رقم (14) لسنة 2006 بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة، انقضت جميع الحقوق المترتبة على براءات الاختراع المذكورة بالجدول أدناه:

رقم	رقم البراءة	تاريخ انقضاء الحقوق	سبب انقضاء الحقوق
1	1343	27/12/2019	لانتهاؤ مدة الحماية
2	1341	8/12/2019	لانتهاؤ مدة الحماية
3	1342	21/12/2019	لانتهاؤ مدة الحماية
4	1351	07/05/2020	لانتهاؤ مدة الحماية
5	1356	28/05/2020	لانتهاؤ مدة الحماية
6	1360	21/06/2020	لانتهاؤ مدة الحماية
7	1361	21/06/2020	لانتهاؤ مدة الحماية
8	1367	3/07/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
9	1421	21/07/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
10	20070003	11/08/2020	عدم دفع الرسوم السنوية
11	20100041	16/08/2020	إهمال الطلب
12	20070001	03/04/2020	عدم دفع الرسوم السنوية

## وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

## إعلانات مركز المستثمرين

إعلان رقم (٥٣٦) لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة/ سبينا أمير علي يوسف علي، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (صالون أسرار راكيل للتجميل)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٢٧٠٠، طالبة تحويل الفرع رقم ١١ من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ٢٥٠ (مئتان وخمسون) ديناراً بحرينياً، وتسجل باسم كل من: سبينا أمير علي يوسف علي، و NISARA UDOMKHET.

إعلان رقم (٥٣٧) لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ يوسف أحمد خلفان أحمد الخلفان، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (بوابة ديفس ٢ لخدمات السيارات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٣٤٠٨، طالباً تحويل الفرع التاسع من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها اسمها التجاري (شركة ديفيس هوم لخدمات السيارات ذ.م.م)، وبرأسمال مقداره ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: يوسف أحمد خلفان أحمد الخلفان، وشركة (شارت هولدينغ ش.ش.و)، و ROHITH BALAKRISHNAN.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٥٣٨) لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تحويل فرعين من مؤسسة فردية  
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ محمود

عباس عبدالله محمد طاهر كشتكار، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (بوابة مانيلا لخدمات الطباعة المكتبية)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٤٧٧٥ يطلب تحويل الفرع رقم ٢٤ من المؤسسة والمسمى (بوابة مانيلا للتسويق) والفرع رقم ٣٠ منها والمسمى (فكس ميديا) إلى شركة الشخص الواحد قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١٠,٠٠٠ (الف) دينار بحريني، وتسجل باسم السيد/ عبدالله عباس عبدالله محمد كشتكار.

**إعلان رقم (٥٣٩) لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة  
إلى شركة الشخص الواحد**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه أصحاب الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (ثريسكستي ٢٦٠ القابضة ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢٩٦٩٩، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وذلك بناء على تنازل الشريكة (شركة توتال للمقاولات والتجارة ش.ش.و) المملوكة للسيد/ خالد عبدالله يوسف علي جناحي، والمسجلة بموجب القيد رقم ٧٨٥٧٥ عن كامل حصصها في الشركة الأم إلى السيد/ خالد عبدالله يوسف علي جناحي، وتسجل شركة الشخص الواحد باسمه. فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (٥٤٠) لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تحويل شركة الشخص الواحد  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه صديقة حسين السماهيجي، مالكة شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (مقاولات وادي دلمون ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٠٤٢٧٣، طالبة تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٢,٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: صديقة حسين حبيب السماهيجي، و BASHIR AHMED SHEIKH HUSSAIN SURVEY، و HUSSAIN BASHIR AHMED، و ADEL BASHIR .AHMED

**إعلان رقم (٥٤١) لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تحويل شركة الشخص الواحد  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه مالك شركة

الشخص الواحد التي تحمل اسم (البحرين فرننت لان للخدمات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٣-٩١٩٠٩، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥٠٠ (خمسمائة) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: هاني عبدعلي أحمد علي كراجه، و ARLENE ROSE و FLOUNDERS.

#### إعلان رقم (٥٤٢) لسنة ٢٠٢٠

بشأن تحويل مؤسسة فردية  
إلى شركة تضامن

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ صادق محمد إبراهيم هرونه، نيابة عن مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (طائر الجنة للمقاولات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٤٦٢٧، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة تضامن، وبرأسمال مقداره ١,٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: صادق محمد إبراهيم هرونه، وخاتون السيد رضا محمد صالح العرادي.

#### إعلان رقم (٥٤٣) لسنة ٢٠٢٠

بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ يوسف إبراهيم ضيف أحمد، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (يوسف إبراهيم)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٨٥١١، طالباً تحويل الفرع العاشر من المؤسسة والمسمى (نيو ماريا سيتي للتجارة) إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١,٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: يوسف إبراهيم ضيف أحمد، و RAJU JOSE OTTARAKKAL، و MANJU RAJENDRAN JAYA.

#### إعلان رقم (٥٤٤) لسنة ٢٠٢٠

بشأن تحويل مؤسسة فردية  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ عبدالله محمد صالح العازمي، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مغسلة عسكر)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧١٥٧٤، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: عبدالله محمد صالح العازمي، و RAM .NATH

**إعلان رقم (٥٤٥) لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تحويل شركة تضامن  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه أصحاب شركة التضامن التي تحمل اسم (نبض تقنية المعلومات/ تضامن)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٧٧٢٧-١، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: فراس غالب علي عبدالعال، وطلال غالب علي عبدالعال، وغسان غالب علي عبدالعال، وغادة غالب علي عبدالعال.

**إعلان رقم (٥٤٦) لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تخفيض رأسمال شركة  
(سيرة للاستثمار ش.م.ب مقللة)**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه أصحاب الشركة المساهمة البحرينية المقللة التي تحمل اسم (سيرة للاستثمار ش.م.ب مقللة)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٢٠٠٢، طالبين تخفيض رأسمال الشركة من ٢٧,٨٦٢,٧٢٠,٠٠٠ إلى ٢٣,١٦٠,٨٨٦,٠٠٠ دولار أمريكي. فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

**إعلان رقم (٥٤٧) لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة  
إلى شركة الشخص الواحد**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (وثوق للخدمات التسويقية والعقارية ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١١٧٢٢٤-١، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٥٠,٠٠٠ (خمسون ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم السيد/ يحيى عمر سالم بامحرز، وذلك بناءً على تنازل شريكه السيد/ سمير القصار عن كامل حصصه بالشركة إليه.

**إعلان رقم (٥٤٨) لسنة ٢٠٢٠  
بشأن تحويل مؤسسة فردية  
إلى شركة ذات مسئولية محدودة**

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ هشام محمد علي محمد الأنصاري، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (إنفرا شور للأدوات الميكانيكية)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٠٠٨٩-١، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥٠,٠٠٠ (خمسون ألف) دينار بحريني، وتسجل باسم كل من: هشام محمد علي محمد الأنصاري، وعبدالله هشام محمد علي محمد الأنصاري.